

ينبغي للمفتي حال الإفتاء ألا ينسب رأيه أو حكمه لله أو للشرع

وليد السعيدان

من المسائل ايضا ينبغي للمفتي حال افتاءه ان يحرص الا ينسب رأيه لله ولا ينسب حكمه للشرع وانما ينسبه لخاصة نفسه. فلا يقل

حكم الله في هذه المسألة انها حرام - [00:00:00](#)

حكم الله في هذه المسألة انها حلال وانما تقول والله انا ارى في هذه المسألة اظن ان الحكم كذا فانسب فتياك لك لا للشرع ولا لله فان

قلت اويكون هذا في كل المسائل - [00:00:19](#)

الجواب لا وانما في المسائل الاجتهادية التي تحتل الاقوال في المسائل الاجتهادية فقط لكن يسألك انسانا هل تخرج الشمس من

مغربها ولا لا؟ تقول والله رأيي انها ستخرج. نقول لا اضع هذا الى الله. لان ثبوتها قطعي متفق عليه - [00:00:35](#)

فانت تنسب هذا الحكم لله في حال كونك قاطعا بصحته انه هو حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم. لكن المسائل الاجتهادية

التي انت بنيت الحكم فيها على غالب ظنك فهنا لا ينبغي لك ان تجزم بان ما توصلت اليه من مسائل الاجتهاد انه هو عين حكم الله -

[00:00:57](#)

قد يكون حكم الله في الطرف الاخر ليس بطرفك انت ليس في طرفك انت هذا رأيي اظن كذا فتياي على كذا لكن لا تقل حكم الله

كذا وكذا في المسائل الاجتهادية. او رأي الدين او رأي الشرع. حتى المستفتي لا ينبغي لا لا ينبغي له ان - [00:01:19](#)

قل ما حكم الله في كذا؟ ما رأي الدين في كذا؟ وانما يسأل عن الحكم الذي توصل اليه المجتهد او العالم. ما رأيك ما حكمك في كذا

اي حكم تبليغي بياني لا حكم انشائي. انشاء الاحكام من الله لكن بيانها وتبليغها - [00:01:38](#)

من وظيفة العلماء - [00:01:55](#)